

## القانون رقم ( 9 ) لسنة 2013 م

### بتعديل القانون رقم (59) لسنة 2012 م في شأن نظام الادارة المحلية

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 03 أغسطس 2011 م وتعديلاته .
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر .
- وعلى القانون رقم (59) لسنة 2012 م في شأن نظام الادارة المحلية
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الخامس والسبعين المنعقد بتاريخ 14 جمادى الاول 1434 هـ 26 الموافق 26 مارس 2013 م .

### صدر القانون الآتي

#### مادة (1) مضافة

يضاف الى القانون رقم (59) لسنة 2012 م في شأن الادارة المحلية مادة جديدة تحت رقم (80) مكرراً يكون نصها على النحو الآتي :-

- الى حين صدور قانون بإنشاء المحافظات وتحديد نطاقها الجغرافي وتعيين مقارها وتسميتها لمجلس الوزراء الشروع في انشاء البلديات قبل المحافظات .
- وتؤول مؤقتاً الاختصاصات والصلاحيات المسندة لمجلس المحافظة المبنية بالقانون المشار اليه الى مجلس البلدية وعميد البلدية .
- ويستثنى من ذلك ما نصت عليه الفقرة (ج) من المادة (12) والفقرة (ب) من المادة (13) فتكون الاختصاصات الواردة بهما الى مجلس الوزراء .
- تنتهي المجالس المحلية القائمة حالياً بمجرد انتخاب المجالس البلدية بصورة نهائية طبقاً للأسس والضوابط المقررة لانتخابها في التشريعات ذات العلاقة .

#### مادة (2) مضافة

يعمل بأحكام هذا القانون من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه وينشر في الجريدة الرسمية .

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

